

بحار الأنوار

[173] أو الجميع، والغرض أنها ليست مما لسائر الورثة فيه نصيب، وليس في بعض النسخ:

" ليس ". 24 - المكارم: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: الخيل معقود بنواصيها الخير إلى يوم القيامة، والمنفق عليها في سبيل الله كالباسط يده بالصدقة يقبضها (1). 25 - روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: لا تجزوا نواصي الخيل ولا أعرافها ولا أذناها، فإن الخير في نواصيها، وإن أعرافها دفؤها، وإن أذناها مذاها (2). 26 - وقال صلى الله عليه وآله وسلم: يمن الخيل في كل أحوي أحمر، وفي كل أدهم أغر مطلق اليمين (3). 27 - وعن الباقر عليه السلام: قال إن أحب المطايا إلى الأحمر (4)، كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يركب حمارا اسمه يعفور (5). بيان: قال في النهاية فيه: " ولدت جدياً أسفع أحوي " أي أسود ليس شديد البياض، وفيه: " خير الخيل الحو " الحو جمع أحوي وهو الكميت الذي يعلوه سواد، والحو: الكمة، وقد حوى فهو أحوي (6). وفي الصحاح: الحوة: لون يخالط الكمة مثل صدء الحديد، وقال الأصمعي الحوة: حمرة تضرب إلى السواد، وقد احووى الفرس يحووي احوواء، وقال بعض العرب يقول: حوي يحوى حوة، حكاه في كتاب الفرس، وفي النهاية: فيه: " خير الخيل الاقرح طلق اليد اليمنى " أي مطلقها ليس فيه تحجيل (7). 28 - نوادر الراوندي: عن عبد الواحد بن إسماعيل الرؤياني عن محمد بن

_____ (1 - 3) مكارم الاخلاق: 138. (4) لعل محبوبة

ذلك مختصة بغير حال الجهاد لانه تدل على التواضع، واما في الجهاد فالفضل للخيل. (5)

مكارم الاخلاق: 138. (6) النهاية 1: 308. (7) النهاية 3: 47. *
